[380] بين يدي النجوى ؟ قال: يقدم أحدهم حبة من الحنطة فما فوق ذلك، قال: فقال له المصطفى صلى الله عليه واله: إنك لزهيد - أي فقير - فقال ابن عباس: فجاء علي في حاجة بعد ذلك الوقت والناس قد اجتمعوا، فوضع دينارا ثم تكلم، وما كان يملك غيره، قال تخلى الناس (1)، ثم خفف عنهم برفع الصدقة. [6 كنز: محمد بن العباس، عن علي بن عقبة، ومحمد بن القاسم معا، عن الحسين بن الحكم، عن حسن بن حسين، عن حنان بن علي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله عزوجل: (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة) قال: نزلت في علي عليه السلام خاصة، كان له دينار فباعه بعشرة دراهم، فكان كلما ناجاه قدم درهما حتى ناجاه عشر مرات، ثم نسخت فلم يعمل بها أحد قبله ولا بعده (2). 7 - كنز: محمد بن العباس، عن علي بن عباس، عن محمد بن مروان، عن إبراهيم بن الحكم بن ظهير، عن أبيه، عن السدي، عن عبد خير، عن علي عليه السلام قال: كنت أول من ناجى رسول الله صلى الله عليه واله كان عندي دينار فصرفته بعشرة دراهم وكلمت رسول الله صلى الله عليه واله عشر مرات، كلما أردت أن اناجيه تصدقت بدرهم، فشق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله فقال المنافقون: ما يألو ما ينجش لابن عمه (3) ! حتى نسخها الله عزوجل فقال: (ءأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات) إلى آخر الآية، ثم قال عليه السلام: فكنت أول من عمل بهذه الآية وآخر من عمل بها، فلم يعمل بها أحد قبلي ولا بعدي (4). 8 - كنز: محمد بن العباس، عن عبد العزيز بن يحيى، عن محمد بن زكريا، عن أيوب بن سليمان، عن محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة) قال: إنه

---

(1) أي تركوا الرسول صلى الله عليه وآله. (2 و 4) كنز جامع الفوائد مخطوط. ولم تذكر هذه الروايات في (ت). (3) في هامش (د): بيان: ما يألو أي ما ينصر فيما ينجش، وليس (ما) في بعض النسخ. و النجش أن يزيد في سلعة أكثر من ثمنها وليس قصده أن يشتريها بل ليغر غيره فيوقعه فيه.